

أمر إسناد

=====

السيد المهندس / رئيس مجلس إدارة

**شركة اميرالد لخدمات الهندسية**

تحية طيبة وبعد ،،

نشرف أن نرسل رفق هذا نسخة من العقد رقم (٥٨٢ / ٢٠٢٣ / ٢٠٢٤) ،،  
المؤرخ في ٢٤ / ١٠ / ٢٠٢٣ بمبلغ ٣٠٠,٥٢٩ جنيه (فقط وقدره خمسة مليون  
وخمسماة تسعه وعشرون الف وثلاثمائة جنيه لا غير ) والموقع بين المكتب والهيئة  
بشأن قيام المكتب بتنفيذ عملية " أعمال الخدمات الاستشارية عن اعمال التصميم  
للجسر الترابي ( الفيوم - بنى سويف - الأقصر - اسوان - أبو سنبلا ) القطاع السابع  
بطول ٣٢٦,٣ كم بمشروع القطار الكهربائي السريع

على أن يتم التنفيذ طبقاً لشروط ومواصفات الهيئة الخاصة بهذه العملية  
هذا وسيتولى (المنطقة العاشرة - اسوان ) الإشراف على التنفيذ وتجهيز وتسليم  
الموقع للشركة فوراً .

و تفضلوا بقبول فائق الاحترام ،،

التواقيع ( *حمراء* )  
عميد / ابو بكر احمد حسن عصاف  
رئيس الادارة المركزية  
للشئون المالية والادارية

*حمراء*

## عقد دراسة استشارية رقم (٥٨٢/٢٠٢٣/٢٠٢٤)

انه في يوم الثلاثاء الموافق ٢٠٢٣/١٠/٢٤ تم ابرام هذا العقد بين كلاً من:  
**أولاً: الهيئة العامة للطرق والكباري ومقرها ١٥١ طريق النصر - مدينة نصر بصفتها المتعاقد، وهي الجهة المستفيدة من عملية أعمال الخدمات الاستشارية عن أعمال التصميم للحسر الترابي (الفيوم - بنى سويف - الأقصر - اسوان - أبو سمبل) القطاع السابع يطول ٦٣٠.٣ كم بمشروع القطار الكهربائي السريع (بالأمر المباشر)، ويمثلها قانوناً في التوفيق على هذا العقد**  
**السيد اللواء مهندس / حسام الدين مصطفى - بصفته رئيس مجلس الإدارة.**

**(طرف أول)**

**ثانياً: شركة أميرالل للخدمات الهندسية**  
**القائم مقمة / فيلا ٣٢ البنفسج، التجمع الأول القاهرة الجديدة**  
**ومسجل بسجل تجاري رقم ١٨١٧٤١ مكتب سجل تجاري استثمار القاهرة**  
**مامورية ضرائب / الشركات المساهمة بالقاهرة / ٧٢٠**  
**بطاقة ضريبية رقم / ٩٣٣ - ٥٩٤ - ٦٧٧**  
**ويمثلها السيد الأستاذ / تامر عاطف عشماوى احمد**  
**بطاقة رقم قومي / ٢٨٢٠٨٨٨٠٠٩٢**

**(طرف ثانٍ)**

### تمهيد

حيث ان الطرف الأول أبدى رغبته في التعاقد على عملية أعمال الخدمات الاستشارية عن أعمال التصميم للحسر الترابي (الفيوم - بنى سويف - الأقصر - اسوان - أبو سمبل) القطاع السابع يطول ٦٣٠.٣ كم بمشروع القطار الكهربائي السريع (بالأمر المباشر)، ووفقاً لما تم تخصيصه من اعتمادات مالية، وحيث أبدى الطرف الثاني استعداده للقيام بذلك واتمامه وفقاً للشروط والمواصفات واية متطلبات أخرى وكما هو منصوص عليه بكراسة الشروط والمواصفات والعرض المقدم منه، والذي قيله الطرف الأول.  
 وفي ضوء اعتماد السيد الفريق / وزير النقل لإجراءات طرح العملية وفقاً لأحكام قانون تنظيم التعاقدات التي ترمي بها الجهات العامة الصادر بالقانون رقم (١٨٢) لسنة ٢٠١٨ ولائحته التنفيذية الصادرة بقرار وزير المالية رقم ٦٩٢ لسنة ٢٠١٩ وتعديلاتها، وطلب عرض السعر وكراسة الشروط والمواصفات بشأن الاتفاق المباشر على عملية أعمال الخدمات الاستشارية عن أعمال التصميم للحسر الترابي (الفيوم - بنى سويف - الأقصر - اسوان - أبو سمبل) القطاع السابع يطول ٦٣٠.٣ كم بمشروع القطار الكهربائي السريع (بالأمر المباشر).  
 ووفقاً لما تضمنته كراسة الشروط والمواصفات الخاصة بموضوع هذا العقد وما اوصت به لجنة الاتفاق المباشر من قبول العرض المقدم من الطرف الثاني بمبلغ ٥٥٢٩٠٣٠٠ جنية فقط وقدره خمسة مليون وخمسماهنة تسعة وعشرون ألف وثلاثمائة جنيه لا غير ، والذي تمت الترسية بناءً عليه، باعتباره الأفضل شروطاً والأقل سعراً واستحسابه للشروط والمتطلبات الفنية واعتماد السلطة المختصة لتوصيه اللجنة . وبعد ان اقر الطرفان بأهليةهما وصفتيهما للتعاقد اتفقا على الآتي:

### البند الأول

يعتبر التمهيد السابق وكراسة الشروط والمواصفات الفنية ومحضر المفاوضة وكافة المكاتبات المتبادلة بين الطرفين والشروط الخاصة والعمامة جزءاً لا يتجزأ من هذا العقد ومتاماً ومكملاً لأحكامه.

### البند الثاني

تعتبر كراسة الشروط والمواصفات وما تتضمنه من ملحقات بوصف موضوع العقد والاشتراطات الخاصة والتزامات طرف التعاقد المرفقة بهذا العقد جزء لا يتجزأ منه.

حمسة  
خمس



### البند الثالث

اقر الطرف الثاني بان الغرض من هذا العقد هو تقديم **أعمال الخدمات الاستشارية عن اعمال التصميم للحسر الترابي** ( الفيوم - بنى سويف - الاقصر - اسوان - أبو سمبل ) **القطاع السابع** يطول ٢٦٣.٣ كم بمشروع القطار الكهربائي السريع ( بالأمر المباشر) بما يشمله ذلك من توفير العناصر الازمة، ووفقاً للمواصفات الفنية والمتطلبات والاشتراطات الواردة بكراسة الشروط ويلتزم بالتعاون والتنسيق مع الطرف الأول لتحقيق الغرض. ويتعين على الطرف الثاني مراعاة كافة القوانين واللوائح والتعليمات والقواعد المعمول بها ذات الصلة بالدراسة الاستشارية محل التعاقد سواء كانت سابقة او لاحقة على ابرام العقد.

### البند الرابع

يلتزم الطرف الثاني بتنفيذ محل هذا العقد وفقاً للممارسات الجيدة وأفضل المعايير المتعارف عليها وطبقاً للمواصفات الفنية والمتطلبات والاشتراطات الواردة بكراسة الشروط وان يقدم للطرف الأول الدراسة الاستشارية محل هذا العقد لمدة (٨) شهور نظير مبلغ وقدره ٥٠٤٩٠٣٠٠ جنيه (فقط وقدره خمسة مليون وخمسماهنة تسعة وعشرون ألف وتلائمه جنيه لا غير) شاملة كافة الضرائب والرسوم والتکالیف والنفقات ذات الصلة.

### البند الخامس

وفقاً لكراسة الشروط والمواصفات، تكون مدة تقديم الدراسة الاستشارية محل هذا العقد (٨) شهور، تبدأ من تاريخ التوقيع على العقد.

### البند السادس

سد الطرف الثاني مبلغاً اجمالياً مقداره ٢٧٦.٤٦٥ جنيه (فقط وقدره مائتان ستة وستون ألف واربعماهنة وخمسة وستون جنيه لا غير) بما يعادل نسبة ٥٪ من اجمالي هذا العقد كتأمين نهائى، طوال مدة تنفيذ العقد . وذلك من خلال خصم كال التالي : - ١ - عن طريق خصم مبلغ ٢٥٠٠٠ جنيه (فقط وقدره مائتان وخمسون الف جنيه لا غير) من مستخلص جاري (٢) عملية اعمال الخدمات الاستشارية لاعمال الدراسات والتخطيط انشاء كوبرى سيارات علوى اعلى السكة الحديد القائمة بالغياط - ٢ - خصم مبلغ ٢٦.٤٦٥ جنيه (فقط وقدره ستة وعشرون ألف واربعماهنة خمسة وستون جنيه لا غير) من مستخلص (٢) ختامي عملية اعمال الخدمات الاستشارية لاعمال الدراسات والتخطيط انشاء كوبرى سيارات علوى اعلى السكة الحديد القائمة بالغياط عقد رقم ٢٠٢٣/٢٠٢٢/١٥١٩ . وبظل هذا التأمين ساريا طوال مدة تنفيذ العقد .

### البند السابع

يلتزم الطرف الثاني بتقديم الدراسات الاستشارية محل هذا العقد **أعمال الخدمات الاستشارية عن اعمال التصميم للحسر الترابي** ( الفيوم - بنى سويف - الاقصر - اسوان - أبو سمبل ) **القطاع السابع** يطول ٢٦٣.٣ كم بمشروع القطار الكهربائي السريع ( بالأمر المباشر) على ان يتم ذلك خلال مدة (٨) شهور تبدأ من اليوم التالي ل التاريخ توقيع العقد، ويتعدى بالاستمرار في تنفيذها حتى تمام الانهاء منها ، كما يتتعين عليه توفير جميع العناصر الازمة للتنفيذ في التوقيتات المناسبة ، واذا تأخر في بدء تنفيذ التزاماته عن الموعود سالف البيان يكون للطرف الاول الحق في توقيع الجزاءات الواردة بالبند السابع والعشرون من هذا العقد .

### البند الثامن

يجب على الطرف الثاني ان يؤدي التزاماته التعاقدية بكل دقة ومهنية باتباع الممارسات الجيدة وأفضل المعايير المتعارف عليها وخطه العمل المقررة في هذا الشأن ، وان يتبع احكام القوانين المعمول بها والقواعد والأصول الفنية، وان يتقيى بالتوجيهات والتعليمات التي يصدرها اليه الطرف الاول او من يمثله او ينوب عنه، وبحافظ على ما يوفره له الطرف الاول لاستخدامه في تنفيذ التزاماته التعاقدية ، وان يلتزم بالنزاهة والشفافية اثناء تنفيذ العقد ، كما يلتزم بتجنب تعارض المصالح في المهام التي سوف يقوم بها ومهامه الاخرى ، او سابق تعاملاته مع الطرف او غيره وطبقاً للاشتراطات والمتطلبات الواردة بكراسة الشروط، ويلتزم بالتعاون والتنسيق مع الطرف الأول لتحقيق الغرض من هذا العقد، وان يراعي الممارسات الإدارية الجيدة وان يقوم في كل ما له علاقة بهذا العقد بتقديم النصائح الامينة وان يدعم في كل وقت ويحمي مصالح الطرف الاول في التعاملات مع غيره .



**EMERALD**  
Engineering Services

إمerald للخدمات الهندسية

حصة  
حمرى

#### البند التاسع

يحظر على الطرف الثاني والعاملين لديه أخراء أي انتهاط مع الغير أو الانحراف سواء بطريقة مباشرة أو غير مباشرة في أي من الأعمال أو الأنشطة التي تتعارض مع تنفيذه لالتزاماته التعاقدية أو الأعمال الموكلة إليه بمقتضى هذا العقد، ولهذا قدم الطرف الثاني للطرف الأول اقرار يقيد بتعهده بتحفظ تعارض المصالح، كما يحظر على الطرف الثاني استغلال ما وفره له الطرف الأول لاستخدامه في تنفيذ محل هذا العقد باى نوع من أنواع الاستغلال أو الاستخدام، وفي حالة مخالفة الطرف الثاني لأى من ذلك فتحيق للطرف الأول قسم العقد.

#### البند العاشر

على الطرف الثاني ان يقدم للطرف الأول الدراسة الاستشارية محل هذا العقد وفقاً للشروط والمواصفات المتفق عليها، وان تكون معبرة ومحقة لمتطلبات الطرف الأول بما في ذلك كافة المخرجات والمعالجات والمقررات والتوصيات او غير ذلك مما يقدمه الطرف الثاني للطرف الأول.

#### البند الحادى عشر

يضم الطرف الثاني ما ينشأ عن هذا العقد على الوجه الاكملي، ويكون مستنداً عن أي ضرر قد يتربت او يظهر نتيجة اهمله او تصديره او اي اخطاء ، ولا تعفي موافقة الطرف الأول من مسؤولية الطرف الثاني، وإذا ظهر اي ضرر نتيجة لما تقدم فعلي الطرف الثاني اصلاحه على نفقته، وإذا قصر في اجراء ذلك فللطرف الاول ان يجريه على نفقته وتحت مسؤوليته ، ويتعن على الطرف الثاني مراعاة كافة القوانين واللوائح والتعليمات والقواعد المعتمدة بها ذات الصلة بالدراسة الاستشارية محل التعاقد سواء كانت سابقة او لاحقة على ابرام العقد.

#### البند الثاني عشر

أقر الطرف الثاني بحق الطرف الأول في ان يقوم بنفسه او بواسطة أي شخص او جهة يحددها الطرف الأول المراجعة او التفتيش اوتحقق من مستوى تنفيذ الطرف الثاني لالتزاماته التعاقدية في أي وقت دون الحاجة الى اخطار او اذن مسبق .

#### البند الثالث عشر

يلتزم الطرف الأول بان يسدد الكترونياً للطرف الثاني دفعات تحت الحساب تبعاً لتقدم العمل وذلك طبقاً للضوابط والشروط الواردة بالمادة (٤٥) من قانون تنظيم التعاقدات التي تبرمها الجهات العامة الصادر بالقانون رقم (١٨٢) لسنة ٢٠١٨ ، وذلك على حسابه بالبنك . وفي حالة عدم وفاء الطرف الأول بالبالغ المستحقة في المواجهة المحددة يلتزم بان يؤدي للطرف الثاني ما يعادل تكلفة التمويل لقيمة المطالبة عن فترة التأخير وفقاً لسعر الائتمان والخصم الفعلن من البنك المركزي المصري وقت المحاسبة شريطة تقديم الطرف الثاني مستندات رسمية بالبالغ المطالب به .

#### البند الرابع عشر

للطرف الأول الحق في تعديل كميات او حجم العقد بالزيادة او النقص بما لا يتجاوز (١٥٪) بالنسبة لكل بند بذات الشروط والأسعار دون أن يكون للطرف الثاني الحق في المطالبة بأى تعويض عن ذلك، ويجب في جميع حالات تعديل العقد الحصول على موافقة السلطة المختصة ووجود الاعتماد المالي اللازم وأن يصدر التعديل خلال فترة سريان العقد، وألا يؤثر ذلك على أولوية الطرف الثاني في ترتيب عطائه، وان تعدل مدة العقد الأصلي إذا تطلب الأمر ذلك بالقدر الذي يتاسب وحجم الزيادة أو النقص.

#### البند الخامس عشر

جميع ما ينتج عن هذا العقد والذي قدمه الطرف الثاني لأجل تنفيذ التزاماته التعاقدية بعد ملأ خالصاً للطرف الأول بما في ذلك كافة الحقوق باتواها المختلفة، ولا يحق للطرف الثاني استخدامه الا فيما له علاقة بتنفيذ التزاماته التعاقدية، ويتحمل الطرف الثاني جميع الآثار المترتبة على الادعاءات الصادرة عن الآخرين بسبب تعديه على اي حق او امتياز او تصميم او علامة تجارية او غير ذلك من ادعاءات .

#### البند السادس عشر

لا يجوز للطرف الثاني اثناء تنفيذ هذا العقد ان يقوم بغير من عهد اليهم ووافق عليهم الطرف الأول بتتفيد بقضى بنوده من الباطن دون موافقة الطرف الأول، وبظل الطرف الثاني وحده مسؤولاً عن اي افعال او اعمال او اخطاء في تنفيذ العقد، كما يلتزم باطلاع من عهده إليهم بتتفيد بعض بنود العملية من الباطن على ما يخصهم من شروط التعاقد .

مرس

مرس

**EMERALD**  
Engineering Services

الإمداد للخدمات الهندسية

#### لبند السابع عشر

كلف الطرف الأول السيد — بصفته — بموجب القرار رقم — الصادر في — مسنوًة عن إدارة هذا العقد.

#### البند الثامن عشر

بُسأل الطرف الثاني عن أي مخالفات لاحكام القوانين واللوائح والتعليمات والقواعد المعمول بها ذات الصلة او عن سلامة محل هذا العقد ولا يجوز له او لغيره الرجوع على الطرف الأول بالتعويض عن ايه اضرار تترتب نتيجة عدم سلامته او غير ذلك.

#### البند التاسع عشر

أقر الطرف الثاني بأنه عاين موقع تنفيذ محل هذا العقد المعاينة التامة النافية للجهالة شرعاً، ومتفهم لظروف التنفيذ ذات الصلة وقبل المخاطر المتصلة بها وانه قبل تنفيذ التزاماته التعاقدية بهذا الموقع وبحالته الراهنة دون ان يحق له الرجوع على الطرف الأول بالتعويض عن اي اضرار تترتب نتيجة عدم سلامته او عن تعرض الغير له او اي عيب خفي او غير ذلك.

#### البند العشرون

إذا تأخر الطرف الثاني في تنفيذ هذا العقد عن المعاد المحدد به لأسباب خارجة عن إرادته، يجوز للطرف الأول إعطائه مهلة مناسبة من المدة الأصلية للتنفيذ دون توقيع مقابل تأخير، وفي حالة تأخره لأسباب راجعة إليه فيفوق عليه مقابل تأخير يحسب من بداية المهلة

#### البند الحادي والعشرون

يحظر على الطرف الثاني التنازل للغير على العقد كلياً او جزئياً التزاماً بحكم المادة رقم (٩٢) من القانون رقم (١٨٢) لسنة ٢٠١٨.

#### البند الثاني والعشرون

أقر الطرف الثاني عند توقيعه على هذا العقد بقدر صدور أحكام نهائية ضده في إحدى الجرائم المنصوص عليها في الباب الرابع من الكتاب الثاني من قانون العقوبات، او في جرائم التهرب الضريبي او الجمركي .

#### البند الثالث والعشرون

يلتزم الطرف الثاني والعاملين لديه بالمحافظة على سرية وخصوصية ما يحصلون عليه من بيانات او مستندات ايا كانت طبقتها تذكر متعلقة بالعقد ويعهد بعد افصاحها للغير وذلك طوال مدة سريان العقد او بعد انتهاءه او انهاؤه او فسخه، وبعد الاخلال بمبدأ السرية والخصوصية بمثابة اخلالاً جسيماً بشروط العقد دون الاخلال باية عقوبة مقررة في هذا الشأن .

#### البند الرابع والعشرون

يلتزم الطرف الثاني بتحمل كافة الضرائب والرسوم وغيرها التي تستحق على هذا العقد من تاريخ توقيعه وسدادها في مواعيدها المحددة فاندونا .

#### البند الخامس والعشرون

اتفق الطرفان على بذل أقصى جهد للالتزام ببنود التعاقد طوال مدة تنفيذه طبقاً لما اشتمل عليه وبطريقة تتفق مع ما يوجهه حسن النية ، وفي حالة حدوث خلاف بينهما اثناء تنفيذه يتم عقد اجتماع مع مسؤول إدارة العقد او ممثل الجهة الإدارية بحسب الأحوال خلال مدة ، خمسة عشر يوماً من تاريخ ظهور الخلاف وذلك لمناقشة ، واتخاذ الإجراءات الآتية:

١- فحص شروط التعاقد بكل دقة واتخاذ الحال المناسب لل المشكلة .

٢- قيام إدارة التعاقدات بإعداد تصور عن موضوع الخلاف وت تقديم رأي فني ومالى وقانونى للسلطة المختصة، ويجوز لها الاستعانة باستشاري متخصص للمساعدة في دراسة الخلاف وتقديم الرأى .

٣-تسوية الخلاف الذي نشا بالطرق الودية بما لا يخل بحقوق والتزامات طرفى العقد، وإذا ترتب على التسوية اليدوية أي اعباء مالية فتتم عرضها على السلطة المختصة للموافقة عليها بعد تقديم كافة المستندات والبيانات والمبررات لتسوية الخلاف .

وفي جميع الحالات يلتزم طرفى التعاقد بالاستمرار في تنفيذ التزاماتها الناشئة عن هذا العقد.

#### البند السادس والعشرون

في حالة اخلال الطرف الثاني بأى شرط جوهري من شروط التعاقد، يحق للطرف الأول فسخ العقد او تنفيذه.

جريدة  
الحرمين



### السند السابع والعشرون

- يفسخ هذا العقد تلقائياً في الحالات الآتية:
- ١- إذا تبين أن الطرف الثاني استعمل بنفسه أو بواسطة غيره الغش أو التلاعب في تعامله مع الطرف الأول أو في حصوله على العقد.
  - ٢- إذا تبين وجود تواطؤ أو ممارسات احتيال أو فساد أو احتكار من قبل الطرف الثاني.
  - ٣- إذا أفسس الطرف الثاني أو أفسر.

### السند الثامن والعشرون

يسري على هذا العقد أحكام قانون تنظيم التعاقدات التي تبرمها الجهات العامة الصادر بالقانون رقم (١٨٢) لسنة ٢٠١٩، ولائحته التنفيذية الصادرة بقرار وزير المالية رقم ٦٩٢ لسنة ٢٠١٩، وذلك فيما لم يرد بشأنه نص خاص بهذا العقد.

### السند التاسع والعشرون

يتم تسوية المنازعات والخلافات التي تنشأ أثناء التنفيذ وفقاً للطرق والشروط والاحكام المنصوص عليها في المادة (٩١) من قانون تنظيم التعاقدات التي تبرمها الجهات العامة الصادر بالقانون رقم (١٨٢) لسنة ٢٠١٨، ولائحته التنفيذية الصادر بالقانون رقم ١٨٢ لسنة ٢٠١٩، مع مراعاة ضرورة الحصول على موافقة الوزير المختص في حالة اللجوء إلى التحكيم. وتحتفظ محاكم مجلس الدولة دون غيرها بالفصل في أي نزاع ينشأ عن تنفيذ هذا العقد.

### السند الثلاثون

يعد الطرف الأول تقييم دوري لأداء الطرف الثاني وعلى مدار فترة تنفيذ للتزاماته التعاقدية، ويتم توثيق هذا الأداء أولاً باول وحتى انتهاء التعاقد، ويلتزم الطرف الأول بنشر هذا التقييم على بوابة التعاقدات العامة على أن يتضمن النشر بيانات الطرف الثاني ومستوى أدائه ومدى التزامه بشروط التعاقد، وغيرها من بيانات ذات صلة بالتنفيذ، وتحتفظ الطرف الأول بأصل التقييم بملف العملية.

### السند الحادي والثلاثون

أقر الطرفان بأن العنوان المبين قرين كل منها تصدر هذا العقد هو المحل المختار لهما، وأن جميع المكاتب والمراسلات والإعلانات والاعتراضات التي توجه أو ترسل أو تعلن أو تخطر عليه تكون صحيحة ومنتجة لكافة آثارها القانونية، وفي حال تغير أحد الطرفين لعنوانه يتغير عليه إخطار الطرف الآخر بهذا العنوان الجديد خلال خمسة عشر يوماً بخطاب مسجل يعلم الوصول، ولا اعتبرت مكاتبته ومراسلته وإعلاناته وإخطاراته على العنوان المبين بهذا العقد صحيحة ومنتجة لكافة آثارها القانونية.

### السند الثاني والثلاثون

تحرر هذا العقد من أصل واربعة نسخ، سلمت أحدها إلى الطرف الثاني، وتحتفظ الطرف الأول بالأصل والنسخ الأخرى للعمل بمقتضاه عند اللزوم.

### الطرف الثاني

شركة أميرالد للخدمات الهندسية

التوقيع (\_\_\_\_\_  
\_\_\_\_\_  
\_\_\_\_\_  
\_\_\_\_\_)

أ/ ناصر عاطف عشماوى احمد

مدير الشركة

### الطرف الأول

المدينة العامة للطرق والكبارى

التوقيع (\_\_\_\_\_  
\_\_\_\_\_  
\_\_\_\_\_  
\_\_\_\_\_)

لواء مهندس / هسام الدين مصطفى

رئيس الهيئة العامة للطرق والكبارى



اعمال الخدمات الاستشارية عن اعمال تصميم الجسر الترابي لمشروع القطار الكهربائي السريع  
(الفيوم / بنى سويف / الاقصر / اسوان / ابو سمبل) القطاع السابع بطول حوالي ٢٦٣,٣ كم

وزارة النقل  
الهيئة العامة للطرق والكبارى  
الادارة المركزية لبحوث الطرق

١٢٤

الهيئة العامة  
لطرق و الكبارى  
GENERAL AUTHORITY  
FOR ROADS AND BRIDGES  
(GARB)



## دفتر الشروط والمواصفات لسنة ٢٠٢٣

اعمال الخدمات الاستشارية عن اعمال تصميم الجسر الترابي لمشروع القطار  
الكهربائي السريع  
(الفيوم / بنى سويف / الاقصر / اسوان / ابو سمبل) القطاع السابع  
بطول حوالي ٢٦٣,٣ كم

تاريخ المفاوضة: يوم / ٢٠٢٣

عدد الصفحات التي يضمها الدفتر ( )

دفتر المواصفات القياسية للهيئة  
العامة للطرق والكبارى لسنة  
١٩٩٠ يعتبر متمماً لهذا الدفتر.

رئيس الادارة المركزية

لبحوث الطرق

مهندس /

" حسام بدر الدين "

رئيس الادارة المركزية

للمنطقة العاشرة

مهندس /

" عيد كروم "

رئيس قطاع التنفيذ والمناطق

مهندس /

" محسن محمد زهران "

للشئون المالية والأدارية

محاسب /

" ابوبكر احمد حسن عساف "

EMERALD

Engineering Services

موزارد للخدمات الهندسية

وزارة النقل  
الهيئة العامة للطرق والكبارى  
الادارة المركزية لبحوث الطرق

الهيئة العامة  
للطرق والكبارى  
GENERAL AUTHORITY  
FOR ROADS AND BRIDGES  
(GARB)



## دفتر الشروط والمواصفات لسنة ٢٠٢٣

اعمال الخدمات الاستشارية عن اعمال تصميم الجسر الترابي لمشروع القطار  
الكهربائي السريع

(الفيوم / بنى سويف / الاقصر / اسوان / ابو سمبل) القطاع السابع  
بطول حوالي ٢٦٣,٣ كم

تاريخ المفاوضة: يوم / ٢٠٢٣

عدد الصفحات التي يضمها الدفتر ( )

دفتر المواصفات القياسية للهيئة  
العامة للطرق والكبارى لسنة  
١٩٩٠ يعتبر متمماً لهذا الدفتر.

رئيس الادارة المركزية

لبحوث الطرق

مهندس /

حسام بدر الدين

رئيس الادارة المركزية

للمنطقة العاشرة

مهندس /

عيد كروم

رئيس قطاع التنفيذ والمناطق

مهندس /

" محسن محمد زهران "

للشئون المالية والأدارية

محاسب /

" ابوبكر احمد حسن عساف "

EMERALD  
Engineering Services

эмerald للخدمات الهندسية

## الباب الاول- الاشتراطات الفنية

اعمال الخدمات الاستشارية عن اعمال تصميم الجسر الترابي لمشروع القطار الكهربائي السريع  
(الفيوم / بنى سويف / الاقصر / اسوان / ابو سمبل) القطاع السابع  
بطول حوالي ٢٦٣,٣ كم

### مادة ١- عام:

#### ١- مقدمة

- ترحب الهيئة العامة للطرق والكباري والنقل البري في اختيار مكتب استشاري مؤهل لتقديم الخدمات الاستشارية الخاصة بالمشروع عليه.
- يقوم الاستشاري بالاضطلاع على كافة المهام المنوط بها والذكورة بالدفتر كما سيقر بتنفيذ هذه المهام طبقاً للمعايير والأصول الفنية.

#### ٢- تعریفات

- كافة الكلمات والمصطلحات المستخدمة في هذا الدفتر تشير إلى المعنى المحدد خلاف ما يذكر أدناه.
  - هذا وتشير الكلمات المفردة إلى نفس معنى الجمع لها والعكس صحيح.
- ١- GARBTLT تعني الهيئة العامة للطرق والكباري والنقل البري.
- ٢- الاستشاري يعني المكتب الاستشاري المختار / شركة استشارات.
- ٣- المشروع يعني جميع بنود الاعمال المطلوبة طبقاً للمهام المنوط بها الاستشاري وما يتطلب ذلك من أعمال يتم طلبها من الاستشاري خلال فترة التعاقد بناءً على أي مستجدات وتشمل هذه الأعمال جميع الأنشطة التي سيقوم بها المكتب تبعاً للمهام المكلف بها.
- ٤- عقد الخدمات الاستشارية يعني العقد الموقع بين الاستشاري والهيئة لتقديم الخدمات الاستشارية للمشروع.
- ٥- أي كلمات أو مصطلحات أخرى لم تعرف تعني المعنى الهندسي المعترف عليه وفي حالة حدوث خلاف سوف يستخدم المعنى المطبق بالهيئة العامة للطرق والكباري بدون أي اعتراض من الاستشاري.

#### مادة (٢)- وصف المشروع

تقديم الخدمات الاستشارية اعمال الخدمات الاستشارية عن اعمال تصميم الجسر الترابي لمشروع القطار الكهربائي السريع(الفيوم / بنى سويف / الاقصر / اسوان / ابو سمبل) القطاع السابع بطول حوالي ٢٦٣,٣ كم.

كذلك من خلال إعداد الدراسات المختلفة ودراسات الجدوی وأعمال الرفع المساحي للمسار وتصميم أعمال

#### مادة (٣)-مجال العمل:

- دراسة أفضل مسار لقطار السريع وإعداد البديل المقترحة مع عمل مقارنة فنية ومالية بينها لتحديد المميزات والعيوب طبقاً لاشتراطات ومعايير تصميم القطار الكهربائي السريع واختيار البديل الأمثل.
- أعمال التخطيط الأفقي والرأسي للمسار موقع عليه التعارضات وجميع الأعمال القائمة طبقاً للرفع المساحي (المدقats والمجاري المائية والمرافق وأبراج الكهرباء ومخرات السيول ) والمقترحة (طرق - كبارى -أنفاق - البرابخ المقترحة من إستشارى الهيدرولوجي ) وإعداد التقارير الفنية المطلوبة لذلك.
- إعداد لوحات نزع الملكية بمقاييس رسم مناسب وجداول الإحداثيات لحدود شريحة نزع الملكية.
- القطاعات العرضية لمسار القطار كل ٢٥ متر موضح عليها أماكن الحفر والردم وإعداد المقاييس شاملة حصر الكميات لبنود أعمال الجسر والقنوات الجانبية بمقاييس رسم مناسب.
- حضور الإجتماعات التسقية مع الجهات المعنية طبقاً لمتطلبات المشروع .
- التنسيق مع الإستشاري العام لإعتماد الرسومات التصميمية للمسار .
- تقديم نسخة مطبوعة من الرسومات المعتمدة للهيئة العامة للطرق والكباري .

#### مادة ٤ - فرق عمل الاستشاري:

##### الدراسات و التصميم :

يلتزم الاستشاري بالاستعانة بذوي الخبرة مع توفير مجموعة عمل يعتمدتها ويوافق عليها الطرف الأول ويقدم بذلك برامج زمنية مفصلة لإتمام المهام المشار إليها في بند (مهام الاستشاري) .



### التقارير ولوحات النهاية:-

- يقدم الاستشاري ٢ نسخة على اقراس مدمجه و(٣) نسخة ورقية لكل تقرير و لوحات عند إنتهاء مرحلة عمل محددة

### مادة ٥- نظام دفع الأتعاب للاستشاري :

يتم صرف اتعاب الاستشاري طبقاً للتعاقد

### مرحلة الدراسات و اعداد التصميمات

بيان المهام	الوحدة	الكمية	السعر قبل المقاوضة	السعر بعد المقاوضة	اجمالي السعر
<ul style="list-style-type: none"> <li>- دراسة أفضل مسار للقطار السريع وإعداد البديل المقترنة مع عمل مقارنة فنية ومالية بينها لتحديد المميزات والعيوب طبقاً لاشتراطات ومعايير تصميم القطار الكهربائي السريع واختيار البديل الأمثل.</li> <li>- أعمال التخطيط الأفقى والرأسي للمسار موقع عليه التعارضات وجميع الأعمال القائمة طبقاً للرفع المساحي (المدقائق والمجاري المائية والمرافق وأبراج الكهرباء ومخرات السيول ) والمقترنة ( طرق - كبارى - أنفاق - البرابخ المقترنة من إستشارى البيدرولوجى ) وإعداد التقارير الفنية المطلوبة لذلك.</li> <li>- إعداد لوحات نزع الملكية بمقاييس رسم مناسب وجداول الإحداثيات لحدود شريحة نزع الملكية .</li> <li>- القطاعات العرضية لمسار القطار كل ٢٥ متر موضح عليها أماكن الحفر والردم إعداد المقاييس شاملة حصر الكميات لبناء أعمال الجسور والقوافل الجانبية بمقاييس رسم مناسب.</li> <li>- حضور الاجتماعات التنسيقية مع الجهات المعنية طبقاً لمتطلبات المشروع .</li> <li>- التنسيق مع الاستشاري العام لإعتماد الرسومات التصميمية للمسار .</li> <li>- تقديم نسخة مطبوعة من الرسومات المعتمدة للهيئة العامة للطرق والكباري .</li> </ul>	بالعدد	٢٦٣,٣	٢١٠٠ جنية	٥٢٩,٥٠٠ جنية	
الاجمالي شامل جميع الضرائب و الاستقطاعات و الزیارات والانتقالات					٥٥٢٩,٣٠٠ جنية



## مادة ٦ التزامات طرف التعاقد ( الهيئة - الاستشاري ) التزامات الطرف الثاني ( الاستشاري ):

- على الاستشاري فور التعاقد تقديم البرنامج الزمني ومدى مطابقته لتنفيذ العقد.
- التنسيق الكامل و عمل الاتصالات و حضور الاجتماعات مع كافة الجهات المعنية وحضور الاجتماعات المشتركة مع الهيئة .
- مراعاة تنفيذ جميع بنود الاعمال الواردة في مهام الاستشاري بحيث تتناسب مع المعايد المحددة للمشروع .
- تقديم ما يثبت نهوه للاعمال المنوط بها لامكان صرف مستحقاته ( الدفع الشهرية ) طبقا لما ورد بالتزامات الطرف الاول .

## مادة ٧ اتعاب الاستشاري

يتتحمل الاستشاري جميع الضرائب والدمغات والتأمينات والاستقطاعات .... الخ للقوانين واللوائح المصرية وكذلك تكاليف ذوي الخبرة والاستشاريون واساتذة الجامعات والذين قد تتطلب الاعمال الاستعانة بهم في انجاز اي من الاعمال التخصصية محل هذا العقد علي الوجه الاكمل و على ان يتم التسوية اخر المشروع على القيمة الفعلية للمشروع.

## مادة ٨ - مدة العقد :

يقوم الاستشاري بتنفيذ جميع الاعمال المطلوبة و المحددة في عناصر الخدمات الاستشارية من تقديم جميع الدراسات المطلوبة في مدة (٨ شهور) من مدة تاريخ العقد .

## مادة ٩ - مسئولية الاستشاري عن أعماله

- يتحمل الاستشاري كامل المسئولية عن الأضرار التي قد تترتب على وجود أي تأخير في إعتماد تنفيذ الأعمال أو وجود أي خطأ في التصميمات أو مواصفات الأعمال التي يشرف على تنفيذها وذلك في حالة عدم إخطار الهيئة خطيا بهذه الأخطاء.
- يتحمل الاستشاري كامل مسئولية ما يحدث من عيوب أو أضرار في المنشآت والأعمال بسبب خطأ في الإشراف.
- يتحمل الاستشاري الآثار الناتجة عن الأضرار التي تصيب الآخرين من جراء تنفيذه التزامات عقده
- يتحمل الاستشاري كامل المسئولية عن السلامة الانسانية للاعمال طبقا للاضمان العشري المحدد بالقانون.



## النواحي القانونية والإجرائية

### مادة (١) : ملكية المسندات وسرية البيانات والحقوق المحفوظة:-

تعبر جميع التقارير والتصميمات التي يدها أو يقوم بها الطرف الثاني والمتعلقة بتنفيذ العقد ملكاً لممثل الطرف الأول ويتعهد الطرف الثاني بعدم استخدامها بطريقة مباشرة أو غير مباشرة بدون إذن كتابي من مثل الطرف الأول كما يتعهد الطرف الثاني بالحفظ على السرية المطلقة للأعمال موضوع هذا العقد وبعد الإعلان عنها أو نشرها إلا بأذن كتابي من مثل الطرف الأول. ومن المتفق عليه من الطرفين أنه ليس من حق الطرف الثاني الحصول على أي مقابل علاوة على ما يؤدي إليه نظير وفائه بالإلتزامات الواردة في هذا العقد بما في ذلك أي مقابل لحقوق الاختراع والأبتكار لكافة الأعمال أو الدراسات المستخدمة لأغراض تنفيذ هذا العقد.

الطرف الثاني مسؤول تماماً عن تعويض مثل الطرف الأول عن جميع الدعاوى والطالبات التي توجه إليه أو ترفع عليه نتيجة استعماله لأى حقوق مملوكة أو محفوظة قانوناً لأى طرف ثالث ليس له علاقة بالعقد.

### مادة (٢) : مستوى الدراسة واتباع اللوائح:-

يلتزم الطرف الثاني بأن يضع كافة خبراته وقدراته الفنية في تنفيذ الدراسات والخدمات وكافة الألتزامات ومهام الإشراف الدورى على تنفيذ موضوع هذا العقد أن يقوم بأداء الأعمال المطلوبة بمستوى أداء مميز ووفقاً لأعلى مستوى فنى تخصصى فى مجال الأعمال والدراسات المطلوبة ويراعى فى ذلك كله اعتباره صاحب النصيحة والرأى والأمين للطرف الأول.

ومن ناحية أخرى فإنه على الطرف الثاني أن يتبع القوانين واللوائح المعمول بها وأن يلتزم ووكلاوه وخبرائه ومعاونوه ومن يعمل معه في تنفيذ هذا العقد باتباعها والالتزام بها.

### مادة (٣) غرامة التأخير:-

فى حالة تأخير الطرف الثانى فى الانتهاء من الأعمال طبقاً لشروط ومواعيد العقد توقع عليه غرامة تأخير لا تتجاوز ٣% من قيمة الأتعاب دون حاجة إلى تنبيه أو إنذار أو اتخاذ أى إجراء ويعفى من الغرامة بعد أخذ رأى إدارة الفتوى المختصة بمجلس الدولة إذا ثبت أن التأخير لأسباب خارجة عن إرادته وذلك طبقاً للقانون رقم ١٨٢ لسنة ٢٠١٨ ولائحته التنفيذية لتنظيم المناقصات والمزايدات وذلك كله مع عدم الإخلال بحق مثل الطرف فى الرجوع عليه بالتعويض أن كان له مقتضى.



#### مادة (٤) الحالات التي يتم فيها فسخ العقد:-

يحق للطرف الأول أو ممثله فسخ العقد أو تنفيذه على حساب الطرف الثاني إذا أخل بأى شرط من شروطه ولاسيما في الحالات التالية:-

- ١- تأخيره في عمل الدراسات بتجاوزات زمنية تمنع الانتفاع بتلك الدراسة.
- ٢- عدم قدرته على القيام بالدراسات المطلوبة.
- ٣- قيامه بتغيير بعض أعضاء فريق العمل أو رئيسيه بدون الرجوع إلى ممثل الطرف الأول والحصول على موافقته كتابياً.
- ٤- التعاقد من الباطن على جزء أو أجزاء من الدراسة بدون الرجوع إلى ممثل الطرف الأول والحصول على موافقته كتابياً.
- ٥- عدم تعاونه مع ممثل الطرف الأول أو امتناعه عن تنفيذ نصوص العقد المبرم معه.
- ٦- الحالات الواردة بالقانون رقم ١٨٢ لسنة ٢٠١٨ وانحصار التنفيذية لتنظيم المناقصات والمزايدات.

في جميع حالات فسخ العقد أو التنفيذ على حساب الطرف الثاني يصبح التأمين النهائي من حق ممثل الطرف الأول كما يكون من حقه أيضاً مطالبة الطرف الثاني بالتعويض عن الأضرار التي لحقته.

#### مادة (٥) المسئولية التضامنية:-

يعتبر مؤسسى مكتب الطرف الثانى مسئولين على وجه الانفراد والتضامن فيما بينهم عن تنفيذ كافة الالتزامات التى كلف بها الطرف الثانى - بموجب هذا العقد وطوال مدة سريانه وتعتبر جميع التوقيعات والتعهدات الصادرة من ممثل الطرف الثانى المعتمد لدى ممثل الطرف الأول لتنفيذ هذا العقد ملزمة لجميع مؤسسى المكتب.

#### مادة (٦) المسئولية القانونية:-

يعتبر الطرف الثانى هو المسئول قانونياً عن اي اضرار تلحق بالطرف الأول أو ممثله أو الغير تنتج عن اي اخطاء فى الدراسات او فى الاشراف المكلف به بموجب هذا العقد.

#### مادة (٧) ضوابط استخدام الخبراء الأجانب:-

يجوز للطرف الثانى الاستعانة بأحد الخبراء الأجانب على أن يلتزم باتباع اللوائح والقوانين المتعلقة بذلك مع عدم الإخلال بما ورد بنصوص العقد بخصوص فريق العمل الأساسى وضوابط الاحتفاظ به وتغييره واستبداله.



#### مادة (٨) القوة القاهرة:-

في حالة توقف العمل بسبب القوة القاهرة الخارجية عن إرادة المالك والاستشاري لمدة لا تتجاوز ثلاثة أشهر تضاف المدة التي توقف فيها العمل إلى مدة العقد الأصلية ، أما اذا تجاوزت مدة التوقف ثلاثة أشهر فيتم الغاء العقد وتسوية مستحقات كل طرف عند المرحلة التي توقف عندها العمل بالعقد وذلك دون ان يلتزم اي طرف نحو الآخر بأية تعويضات نتيجة انهاء العقد على هذا النحو وذلك بعد اخذ رأى إدارة الفتوى المختصة بمجلس الدولة في كل حالة على حدة.

#### مادة (٩) دخول العقد حيز التنفيذ:-

يدخل هذا العقد حيز التنفيذ اعتباراً من تاريخ توقيع العقد وحتى الاستلام الابتدائي ووفقاً للبرنامج الزمني الوارد بالمادة الرابعة من هذا العقد.

#### مادة (١٠) - مدة ضمان الاستشاري لأعماله

يتحمل الاستشاري مسؤولياته بسبب خطأ أو إهمال الأشراف أو التصميم وذلك خلال المدد المنصوص عليها في اللوائح والقوانين المنظمة لذلك .

#### مادة (١١) القانون الواجب التطبيق:-

يخضع هذا العقد لاحكام القانون رقم ١٨٢ لسنة ٢٠١٨ بشأن تنظيم المناقصات والمزايدات ولائحته التنفيذية وكذا احكام القانون المدني.

#### مادة (١٢) فض المنازعات:-

تخصل محاكم مجلس الدولة دون غيرها بالفصل في أي نزاع ينشأ حول تفسير أو تنفيذ أي بند من بنود هذا العقد.

#### مادة (١٣) نسخ العقد:

حرر هذا العقد من ثلاثة نسخ تسلم للطرف الثاني نسخة منها للعمل بموجبها عند اللزوم ويحتفظ مثل الطرف الأول بالنسختين الآخريتين.

